




جامعة اليرموك  
Yarmouk University



**مُدونة قواعد السلوك**  
لأعضاء الهيئة التدريسية  
ومن في حكمهم في  
جامعة اليرموك



**Yarmouk University**  
**جامعة اليرموك**



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	--	--------------------------

صادرة عن مجلس العمداء بموجب قراره رقم ( ) تاريخ / / 2021م  
بالاستناد للمادة (16/ب/12) من قانون الجامعات الأردنية رقم (18) لسنة 2018م

**المادة (1):** تُسمى هذه المدونة (مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك)، ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها من مجلس العمداء.

**المادة (2):** يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه المدونة المعاني المُخصّصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

**الجامعة:** جامعة اليرموك.

**الرئيس:** رئيس الجامعة.

**عضو هيئة التدريس هو:** أ- الأستاذ، ب- الأستاذ المشارك، ج- الأستاذ المساعد، د- المدرس هـ- المدرس المساعد و- الأستاذ الممارس.

من في حكم عضو هيئة التدريس : هو المحاضر المتفرغ والمحاضر غير المتفرغ.

**المادة (3):**

أ. تسري أحكام هذه المدونة على جميع أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم في الجامعة، وعلى المحاضرين غير المتفرغين.

ب. تهدف هذه المدونة إلى اعتماد قواعد أساسية لأخلاقيات مهنة التدريس في الجامعة وتعزيز الإلتزام بها، وترسيخ أسس الممارسات الأخلاقية والحاكمية الرشيدة، وذلك من خلال بيان حقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم.

ج. يلتزم عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بالاطلاع على هذه المدونة، والإلمام بمحتوياتها، والالتزام بمضمونها، وتوقيع إقرار يفيد بالتزامه التام بأحكامها، ويُحفظ هذا الإقرار في ملفه الوظيفي في دائرة الموارد البشرية وفي كليته.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

**المادة (4):** تركز هذه المدونة على القيم والمبادئ التالية: العدالة، والنزاهة المهنية، والحيادية، والانتماء للجامعة، والحرص على تحقيق رسالتها وأهدافها وقيمتها، وتحمل المسؤولية، والإلتزام بالتشريعات التي تحكم عمل عضو هيئة التدريس ومن في حكمه في الجامعة.

### حقوق عضو هيئة التدريس ومن في حكمه.

#### المادة (5):

أ. تلتزم الجامعة بما يلي:

1. تحديد مهامه ومسؤولياته بوضوح وما يُتوقع منه من إنجاز.
2. التعامل في كل ما يتعلّق بأوضاعه الوظيفية على أساس الاستحقاق والجدارة والتنافسية وتكافؤ الفرص، وتحفيزه على التطوّر والإنجاز.
3. تأمين ظروف عمل جيّدة وأمنة، وضمان عدم ممارسة أي تمييز بحقه في موقع العمل أو بسببه.
4. توفير فرص التدريب المناسبة والمستمرّة لتحسين تقدّمه في مساره الوظيفي، وفقاً للتشريعات النافذة في الجامعة وحسب مقتضى الحال.
5. ضمان حرية الرأي والتعبير في إطار القانون ووفق أحكام هذه المدونة.
6. كفالة حقّه بالتظلم أو الشكوى عن أي قرارٍ خاطئٍ أو جائرٍ اتُّخذ بحقه ووفقاً للتشريعات النافذة.

ب. يحق لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم ذوي الإعاقة الحصول على التسهيلات الممكنة التي تعينهم على تأدية واجباتهم، بما ينسجم وبنود قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017م.



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

## واجبات عضو هيئة التدريس ومن في حكمه

المادة (6): تشمل واجبات عضو هيئة التدريس ومن في حكمه -دون حصر- ما يأتي:

1. تأدية القسم الخاص بأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم أمام الرئيس وبحضور عميد كليته قبل البدء في العمل في الجامعة. ويكون القسم على النحو الآتي: (أقسم بالله العظيم أن أعمل بأمانة وإخلاص، وأن أحافظ على ممتلكات الجامعة وهيبتها، وأن أقوم بمهام وظيفتي وواجباتها بتجرد وحياد دون أي تمييز).
2. أداء واجبات وظيفته ومهامها الموكلة إليه بنشاط متوخيًا للأمانة والنزاهة والدقة والمهنية والتجرد، والعمل على خدمة أهداف الجامعة وغاياتها وتحقيق مصالحها، وتكريس أوقات الدوام الرسمي للقيام بمهام وواجبات وظيفته، وعدم القيام بأي نشاط يتعارض مع رسالة الجامعة وأهدافها وقيمتها.
3. الإلمام بالقوانين والأنظمة والتعليمات التي تحكم عمل الجامعة وتطبيقها بموضوعية ودون أي تجاوز أو إهمال.
4. السعي لتحسين أدائه وتطوير قدراته المهنية والاطلاع على آخر المستجدات في مجال تخصصه، والقيام بتقديم المقترحات التي من شأنها تحسين مستوى الأداء في الجامعة، والسعي للمحافظة على مستوى عالٍ من التمكن في تخصصه العلمي، مع التأكيد على صحة محتوى المادة الدراسية وحداثتها.
5. الامتناع عن الإساءة إلى المعتقدات الدينية أو الآراء السياسية للأخريين داخل الجامعة أو خارجها، أو التحريض على مثل هذه الإساءة، أو الإساءة إلى أعضاء هيئة التدريس في المحاضرات أو وسائل التواصل الاجتماعي، والامتناع عن أي ممارسات أو أعمال تنتهك النظام العام والآداب والسلوك القويم.
6. الالتزام بطرق النظم القانونية للمطالبة بالحقوق المشروعة.
7. الإيفاء بجميع المستحقات المالية المترتبة عليه للجامعة -إن وجدت- وفقاً للتشريعات النافذة دون تأخير.
8. استخدام الطرائق والأنشطة التعليمية المناسبة التي تضمن تحقيق أهداف المادة الدراسية.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

9. الإيجابية والأمانة في تناول الموضوعات الدراسية المختلفة، والحرص على تنمية التفكير العلمي والاستقلالي والإبداعي والمبادرة الشخصية وروح العمل الجماعي لدى الطلبة.
10. الالتزام بحضور المحاضرات واللقاءات الأكاديمية المطلوبة واجتماعات المجالس في القسم والكلية والجامعة دون تأخير، والالتزام بالساعات المكتبية المعلنة، وحضور الفعاليات الأكاديمية وغير الأكاديمية كاحتفالات التخرج، وحسن تمثيل الجامعة في كافة المحافل.
11. استخدام موارد الجامعة المتاحة بصورة مقصدية بما يخدم العمل وذلك دون إفراط أو تفريط، وعدم السماح للآخرين بإساءة استخدام هذه الموارد.
12. عدم التحريض على العنف والإرهاب أو دعمه بأي شكل من الأشكال.

### التعامل مع الآخرين.

المادة (7): يلتزم عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بالآتي:

#### أ. في مجال التعامل مع الطلبة:

1. احترام حقوق الطلبة، والتعامل معهم بعدالة واحترام وحيادية وموضوعية دون تمييز بينهم على أساس العرق أو النوع الاجتماعي، أو المعتقدات الدينية أو السياسية، أو الوضع الاجتماعي أو الإعاقة، أو أي شكل من أشكال التمييز الأخرى.
2. تصحيح اختبارات الطلبة وأعمالهم الفصلية بالسرعة والدقة المطلوبتين وضمن المدة المحددة، وإعادة أوراق الاختبارات ضمن أعمال السنة وقبل الامتحان النهائي، والإجابة عن استفساراتهم بدقة وموضوعية، وبيان الأسباب في حال حصول تأخير على إعلان نتائجهم.
3. الالتزام بالمواعيد المحددة من قبل الجامعة لإجراء الأمتحانات واعتماد العلامات.
4. تقديم الدعم بأشكاله المختلفة للطلبة ذوي الإعاقة وبما ينسجم مع التشريعات النافذة.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

5. التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية المتعلقة بالطلبة بسريّة تامّة ووفقاً للتشريعات المعمول بها، وعدم استغلال هذه الوثائق والمعلومات لغايات شخصيّة.

6. عدم التساهل في اتخاذ الإجراءات اللازمة عند ضبط عمليّات الغش لدى الطلبة.

7. الالتزام بأليّات التقييم المنصوص عليها في خطة المادّة الدراسيّة، وتقييم الأداء بشكل يعكس حقيقة أداء الطلبة، وعدم تكليف الطلبة بأية مهام خارج إطار المواد الدراسية والنشاطات الجامعية.

8. تعزيز القيم الأخلاقيّة والدينيّة لدى الطلبة والعناية بالتراث العربي الإسلامي، وتنمية الشعور بالإنتماء للوطن وروح المسؤولية لدى الطلبة، والانفتاح على الأفكار الجديدة والخلافة لدى الطلبة والتفكير الإبداعي والنقدي المسؤول.

### ب. في مجال التعامل مع رؤسائه:

1. التقيّد بتنفيذ أوامر رؤسائه وتوجيهاتهم وتعليماتهم الخطية والشفوية وفق التسلسل الإداري، وبما يتفق مع التشريعات النافذة في الجامعة، والتعاون مع رؤسائه وتزويدهم بالرأي والمشورة والخبرة التي يمتلكها بكل موضوعيّة وصدق.

2. التعامل مع رؤسائه باحترام وعدم محاولة تحقيق أي امتيازاتٍ بأساليبٍ غير عادلةٍ أو غير مشروعة.

3. عدم استخدام أي وثائق تخص الجامعة بهدف التأثير في القرارات المتخذة أو إعاقة سير العمل.

4. إعلام رئيسه المباشر عن أي تجاوزٍ أو مخالفةٍ أو صعوباتٍ يواجهها لضمان استمراريّة العمل.

### ج. في مجال التعامل مع الزملاء:

1. التعامل باحترامٍ ولباقةٍ وصدقٍ مع زملائه، والمحافظة على علاقاتٍ سليمةٍ ووديّةٍ معهم دون تمييز، والحرص على احترام خصوصيّاتهم والامتناع عن استغلال أيّة معلوماتٍ تتعلّق بحياتهم الخاصّة بقصد الإساءة.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

2. التعاون مع زملائه ومُشاركتهم آراءه بمهنيّة وموضوعيّة عالية، وتقديم المُساعدة لهم حيثما أمكن لحل المُشكلات التي تواجههم في مجال العمل، والحرص على نشر الاتجاهات الإيجابية بين الزملاء للمُساعدة في الإرتقاء بالعمل وتحسين بيئته.

3. عدم السماح للطلبة بانتقاد أداء أي زميل آخر أو انتقاد شخصيّته، وعدم التحريض على ذلك، وعدم حض الطلبة على دراسة موادٍ معيّنة أو الامتناع عن دراستها مع زملاء آخرين بغض النظر عن كفاءاتهم وخبراتهم.

د. في مجال التعامل مع مرؤوسيه، على عضو هيئة التدريس الإداري ما يلي:

1. السعي إلى تنمية قدرات مرؤوسيه ومُساعدتهم وتحفيزهم على تحسين أدائهم، وأن يكون قدوةً حسنّةً لمرؤوسيه بالعمل على الالتزام بالتشريعات النافذة.

2. السعي إلى نقل المعرفة والخبرات التي اكتسبها إلى مرؤوسيه وتشجيعهم على زيادة تبادل المعلومات ونقل المعرفة فيما بينهم.

3. الإشراف على مرؤوسيه ومُساءلتهم عن أعمالهم، وتقييم أدائهم بموضوعيّة وتجرّد، والسعي لتوفير فرص التدريب والتطوير لهم وفقاً للتشريعات النافذة، واحترام حقوق مرؤوسيه والتعاون معهم بمهنيّة عالية دون مُحاباةٍ أو تمييز.

4. رفض أيّة ضغوطات من الغير تؤدي إلى التعامل مع المرؤوس مُعاملةً تفضيليةً.

5. عدم تكليف الموظفين الإداريين بأعمال غير مُناسبةٍ بهم أو خارج وصفهم الوظيفي.

**في مجال البحث العلمي :**

المادة (8): يلتزم عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بما يلي:

1. التأكيد من استناد الأنشطة البحثية على حرية البحث والحرية الأكاديمية، والسلامة الشخصية والأمانة والأصالة البحثية.



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

2. التحلي بالصدق البحثي في الكتابة والتأليف، وإظهار واستشهاد المنجزات البحثية للباحثين الآخرين بصورة صحيحة، وتوثيقها بالطريقة العلمية المتبعة، والالتزام بقواعد البحث العلمي من حيث الاستشهاد والتوثيق وحدود نسبة التقاطع بين الابحاث.
3. الاستخدام المتسق لأساليب البحث العلمي المناسبة، والتفسير العادل والمهني للنتائج، والفحص الموضوعي لفرضيات البحث، والإظهار النزيه للبيانات.
4. المحافظة على السرية في عملية تحكيم وتحرير الأبحاث للمجلات العلمية والترقيات، والتزام الموضوعية، وتقديم ما يفيد في رفع وتحسين سويتها بعيدا عن النقد الشخصي للمؤلفين.
5. عدم إرسال أو نشر نفس البحث في أكثر من مجلة واحدة.

### في مجال المسؤولية الاجتماعية وتنمية المجتمع المحلي

المادة (9): يسعى عضو هيئة التدريس ومن في حكمه لما يلي:

1. توجيه جهوده البحثية ما أمكن بما يحقق خدمة المجتمع وتنميته، وعلاج المشكلات التي يُعاني منها.
2. المبادرة والاستعداد للنخراط في مهام العمل المجتمعي التطوعي والريادي بحسب مقتضى الحال.
3. الاهتمام بالبيئة الطبيعية، والمحافظة عليها والاهتمام بمصادرها، واستدامتها وحث الطلبة وتشجيعهم على ذلك.

### في مجال الأمانة والموثوقية

المادة (10): يلتزم عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بما يلي:

1. عدم إنشاء سرية المعلومات والوثائق والمستندات التي حصل عليها أو اطلع عليها أثناء قيامه بعمله، سواءً أكان ذلك كتابياً أو شفويّاً أو إلكترونياً.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

2. الامتناع عن القيام بأي تعليقٍ أو تصريحٍ أو مُداخلةٍ، تتعلّق بمواضيع ذات طابع سري أو مكتوم ما زالت قيد الدراسة، أو المُداولة في الجامعة.

3. المُحافظة على سرّيّة المعلومات المُتعلّقة بالطالب وخصُوصيّاته، بحيث لا يتمّ الإفصاح عنها إلا بمُوافقة الطالب نفسه أو إلى ولي أمره، أو لغايات قانونيّة أو أكاديميّة، وعدم استغلال المعلومات المُتعلّقة بالطالب لتحقيق مصالح شخصية حتّى وإن كانت بحثيّة أو تدريسيّة.

4. الإفصاح للمراجع المُختصّة بشكلٍ كاملٍ ودقيقٍ عن جميع المعلومات الرسميّة التي يستوجب الإفصاح عنها بحكم عمله وفقاً للتشريعات النافذة .

5. الامتناع عن القيام بأي نشاطٍ من شأنه أن يؤدي إلى نُشوء تضاربٍ حقيقي أو ظاهري أو مُحتَمَل بين مصالحه الشخصيّة من جهة، وبين مسؤوليّاته ومهامه الوظيفيّة من جهة أخرى.

**المادّة (11):** قبول أو طلب الهدايا والامتيازات الأخرى.

يلتزم عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بما يلي:

1. عدم قُبُول أو طلب مبالغ مالية نقدية أو هدايا أو منافع أو أي امتيازاتٍ أخرى من الطلبة أو ذويهم، أيّاً كان نوعها أو مقدارها سواءً بشكلٍ مُباشرٍ أو غير مُباشر.

2. الاحتفاظ بالهدية التي يحصل عليها عضو هيئة التدريس بحكم عمله الإداري لدى الجهة الإدارية المعنية.

3. تفادي إقامة علاقاتٍ وثيقةٍ مع أفراد أو مؤسساتٍ تعتمد مصالحها بشكلٍ أساسي على قراراته أو قرارات الجهة الإداريّة التي يعمل بها.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

المادة (12): المحافظة على مصالح الجامعة وممتلكاتها.

على عضو هيئة التدريس ومن في حكمه:

أ. المحافظة على مصالح الجامعة وممتلكاتها، وعدم التفريط بأي حق من حقوقها، وتبليغ رئيسه المباشر عن أي تجاوز على المال العام أو المصلحة العامة للجامعة، وعن أي إهمال أو تصرف يضر بمصلحتها، وعدم استخدام أموال الجامعة وممتلكاتها، للحصول على مكاسب شخصية أو للترويج عن سلع أو منفعة للغير.

ب. مراعاة ما يلي عند استخدامه لجهاز الحاسوب المخصص له من الجامعة أو الخاص به داخل الجامعة:

1. اتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على الحاسوب المخصص له من الجامعة.
2. عدم استخدام الجهاز لأغراض التسلية وعدم تنزيل البرامج الترفيهية.
3. عدم الدخول إلى أجهزة الآخرين ومحاولة الحصول على معلومات منها.
4. ترشيد استخدام الطابعات ما أمكن واستخدامها في العمل الرسمي فقط.
5. الالتزام باستخدام الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي لأغراض العمل، بما في ذلك لغايات التدريس والبحث وتطوير القدرات والمهارات ذات العلاقة بطبيعة عمله، وبما يصب في مصلحة العمل.
6. الالتزام بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للملفات والبرامج ومراعاة شروط ترخيص استخدامها.
7. استشارة مركز الحاسوب في الجامعة فوراً لدى ملاحظة أي أمور غير طبيعية خلال استخدام الإنترنت.
8. عدم تنزيل النصوص والصور التي تحتوي على مواد غير أخلاقية أو عنصرية، أو تحتوي على آراء سياسية متطرفة، أو تُحرض على العنف والكرهية أو أي أنشطة غير قانونية، وعدم تنزيل الملفات التي لا تتعلق بطبيعة عمله مباشرة.



## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------

9. عدم استخدام البريد الإلكتروني لإنشاء وتوزيع الرسائل التي تحتوي على مواد دعائية، أو شخصية، أو غير أخلاقية، أو تلك التي تتضمن آراء سياسية متطرفة أو تعليقات عنصرية حول المعتقدات والممارسات الدينية أو النوع الاجتماعي أو العمر أو العرق، وفي حال ورود أية رسالة من أي عضو هيئة تدريس بهذا الخصوص يجب إبلاغ مركز الحاسوب عن ذلك مباشرة.

10. عدم إعادة إرسال الرسائل الواردة التي قد تحتوي على فيروسات أو ملفات قد يُشتبه بأنها تحتوي على فيروسات، ويجب في هذه الحالة الاستعانة بمركز الحاسوب في الجامعة.

**المادة (15):** على الجامعة تمكين أعضاء هيئة التدريس العاملين في الجامعة وكافة الموظفين الإداريين وطلبتها من الاطلاع على هذه المدونة، ونشرها على موقع الجامعة الإلكتروني أو بأي صورة مناسبة.

**المادة (16):** الرئيس وعمداء الكليات ورؤساء الأقسام الأكاديمية في الجامعة مسؤولون عن الإشراف على تفعيل وتطبيق هذه المدونة.





## Yarmouk University جامعة اليرموك



تاريخ اعتماد الوثيقة	مدونة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك ومن في حكمهم	رمز الوثيقة GV01-PL04
----------------------	---	--------------------------



### دائرة الموارد البشرية

نموذج إقرار مُدَوَّنة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك

أنا الموقع أدناه: (.....)  
الوظيفة: (.....)  
الكلية: (.....)  
الرقم المحوسب: (.....)

أقرُّ بأنني اطلعت على أحكام مُدَوَّنة قواعد السلوك لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك وأتعهدُ بالالتزام التام بأحكامها.

الاسم: .....

الرقم المحوسب: .....

التوقيع: .....

التاريخ: .....